

[5321-2082] طلب رجل من آخر أن يشتري له سيارة، ثم

يبيعها عليه بثمانٍ مؤجل مع زيادة في الثمن!

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل طلب من آخر أن يبيح له عن سيارة ويشتريها له ثم يبيعها عليه بثمانٍ مؤجل مع زيادة في

الثمان بل في ذلك شيء إذا كان ما جرى العقد إلا بعد أن تملك السيارة تملكها تمامًا ثم باعها على المحتاج - 00:00:00

لا بأس إذا كان أنه تم العقد والتفاهم والرجل ما عنده سيارة ثم ذهب بناء على هذا وبحث عن السيارة هذا لا يجوز هذا بيع ما لا ما

لا يملك نعم - 00:00:23